المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم القنيطرة
جماعة القنيطرة
المديرية العامة للمصالح الجماعية

قرار رقم .03/2026، بتاريخ .02 مارس 2026.....
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعة القنيطرة

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 580-21-2 الصادر في 22 محرم 1443 (13 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها،
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية عدد 2522.21 بتاريخ 21 ربيع الأول 1443 الموافق ل (28 أكتوبر 2021) المتعلق بتحديد شروط وكيفيات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 24-1019 الصادر في 2024/04/29، بشأن تفويض سلطة التأشير على قرارات التعيين والاعفاء وانهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية وهيئاتها،
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 يوليو 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات الترابية،
- ✓ بناء على القرار التنظيمي الجماعي لجماعة القنيطرة رقم 2022/03 بتاريخ 06 أكتوبر 2022 المتعلق بتحديد مهام وصلاحيات الأقسام والمصالح الإدارية التابعة لجماعة القنيطرة والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم القنيطرة بتاريخ 19 أبريل 2022.

تقرر ما يلي

تعلن رئيسة جماعة القنيطرة إلى علم كافة الموظفين بجماعة القنيطرة عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية:

1- الأقسام (05 مناصب):

1- قسم الموارد المالية والميزانية
2- قسم الشؤون القانونية والادارية والموارد البشرية
3- القسم التقني والتهيئة الحضرية
4- قسم البيئة والصحة والتنقلات الحضرية
5- قسم التعمير والممتلكات

2- المصالح (15 منصبا):

1. مصلحة الميزانية
2. مصلحة الموارد المالية
3. مصلحة الموارد البشرية
4. مصلحة الشؤون القانونية والادارية
5. مصلحة الصيانة والتموين
6. مصلحة التهيئة الحضرية
7. مصلحة البيئة والتنمية المستدامة
8. مصلحة التنقلات الحضرية
9. مصلحة التعمير
10. مصلحة الممتلكات
11. مصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية
12. مصلحة الوقاية والصحة
13. مصلحة المرصد الحضري والتواصل والافتحاص الداخلي
14. مصلحة إدارة شؤون المجلس والتنسيق والتتبع
15. مصلحة نظم المعلومات وتطوير البرامج

فعلى الراغبين في الترشح الذين تتوفر فيهم الشروط القانونية المطلوبة أن يتقدموا بملف ترشيحهم إلى مكتب الضبط بالجماعة، **ويعتبر يوم الجمعة 10 أبريل 2026، على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، آخر آجل لإيداع ملفات الترشيح.**

شروط الترشيح

يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس قسم: وفق بطائق التوصيف الوظيفي المرفقة بالقرار

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا، على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية،
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة: وفق بطائق التوصيف الوظيفي المرفقة بالقرار

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أوفي إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا، على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل في الدرجة المذكورة.

ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس المجلس الجماعي.
2- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها. **(وفق النموذج الذي يمكن تحميله من بوابة الجماعة)**
3- نسخ من الشهادات والديبلومات المحصل عليها مصادق عليها.
4- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح (ة) في شأن تدبير المنصب المرشح له وتطويره والرفع من أدائه، **في (04) أربع نسخ.**
5- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المرشح (ة)،
6- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
7- قرار التعيين في الإطار الحالي.
8- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
9- كما يمكن الإدلاء علاوة على ذلك بكل وثيقة مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله.

حرر بالقنيطرة، في: 02 مارس 2026

إمضاء:

رئيسة جماعة القنيطرة

المملكة المغربية
إمضاء
مينة حرزني
جماعة القنيطرة

✓ الملحقات:

- **ملحق رقم (1): بطائق تحديد المهام وتوصيف الكفاءات المطلوبة لشغل مناصب رؤساء الأقسام**
- **ملحق رقم (2): بطائق تحديد المهام وتوصيف الكفاءات المطلوبة لشغل مناصب رؤساء المصالح**